

مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

@ 587 @ نحو المتولي النقص ويصرف ثمنه إليها وقت الحاجة لأنه بدل النقص ولا يقسم النقص بين مستحقي الوقف لأنه جزء من العين وحقهم في المنفعة والعين حق ا □ تعالى فلا يصرف إليهم .